يصلونها فبئس المصير وقال تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو اذن ثم قال
والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب اليم وقال تعالى ولئن سالتهم ليقولن انما
كنا نخوض ونلعب الى قوله قد كفرتم بعد ايمانكم قال اهل التفسير كفرتم بقولكم في رسول الله
صلى الله عليه وسلم واما الاجماع فقد ذكرناه واما الاثار فحدثنا الشيخ ابو عبد الله احمد
ابن محمد بن غلبون عن الشيخ ابي ذر الهروي اجازة قال حدثنا ابو الحسن الدارقطني وابو عمر بن
حيويه قالا حدثنا محمد بن نوح حدثنا عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زبالة حدثنا عبد الله
ابن موسى بن جعفر عن علي بن موسى عن ابيه عن جده عن محمد بن علي بن الحسين
عن ابيه عن الحسين بن علي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سب نبيا
فاقتلوه ومن سب اصحابي فاضربوه وفي الحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم امر
بقتل كعب بن الاشرف وقوله من لكعب بن الاشرف فانه يؤذي الله ورسوله ووجه اليه
من قتله غيلة دون دعوة بخلاف غيره من المشركين وعلل باذاه له فدل ان
قتله اياه لغير الاشراك وكذلك ابا رافع قال البراء وكان يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويعين عليه وكذلك امره يوم الفتح بقتل ابن خطل وجاريتيه اللتين كانتا تغنيان
بسبه عليه السلام وفي حديث اخر ان رجلا كان يسبه عليه السلام فقال من يكفيني عدوي
فقال خالد انا فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم فقتله وكذلك امر بقتل جماعة ممن كان يؤذيه
من الكفار ويسبه كالنضر بن الحارث وعقبة بن ابي معيط وعهد بقتل جماعة منهم
قبل الفتح وبعده فقتلوا الا من بادر بالاسلام قبل القدرة عليه وقد روى
البزار عن ابن عباس ان عقبة بن ابي معيط نادى يا معاشر قريش ما لي اقتل
من بينكم صبرا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بكفرك وافترائك على رسول الله وذكر
عبد الرزاق ان النبي صلى الله عليه وسلم سبه رجل فقال من يكفيني عدوي فقال
الزبير انا فبارزه فقتله الزبير وروى ايضا ان امراة كانت تسبه عليه السلام فقال
من يكفيني عدوتي فخرج اليها خالد بن الوليد فقتلها وروى ان رجلا
كذب على النبي صلى الله عليه وسلم فبعث عليا والزبير اليه ليقتلاه وروى ابن قانع ان رجلا
جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله سمعت ابي يقول فيك قولا قبيحا
فقتلته فلم يشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم وبلغ المهاجر بن ابي امية

امير

١١٩

امير اليمن لابي بكر رضي الله عنه ان امراة هناك في الردة غنت بسب النبي صلى الله عليه وسلم فقطع يدها
ونزع ثنيتها فبلغ ابا بكر ذلك فقال له لولا ما فعلت لامرتك بقتلها لان حد
الانبياء ليس يشبه الحدود وعن ابن عباس هجت امراة من خطمة النبي صلى الله عليه وسلم
فقال من لي بها فقال رجل من قومها انا يا رسول الله فنهض فقتلها فاخبر النبي صلى الله عليه
وسلم فقال لا ينتطح فيها عنزان وعن ابن عباس ان اعمى كانت له ام ولد تسب النبي صلى الله عليه وسلم
فيزجرها فلا تنزجر فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع في النبي صلى الله عليه وسلم فقتلها فاعلم
النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر دمها وفي حديث ابي برزة الاسلمي كنت يوما جالسا عند ابي بكر رضي الله عنه
فغضب على رجل من المسلمين وحكى القاضي اسمعيل وغير واحد من الائمة في هذا الحديث
انه سب ابا بكر ورواه النسائي اتيت ابا بكر وقد اغلظ لرجل فرد عليه قال
فقلت يا خليفة رسول الله دعني اضرب عنقه فقال اجلس فليس ذلك لاحد الا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال القاضي ابو محمد بن نصر ولم يخالف عليه احد فاستدل الائمة
بهذا الحديث على قتل من اغضب النبي صلى الله عليه وسلم بكل ما اغضبه او اذاه او سبه ومن ذلك
كتاب عمر بن عبد العزيز الى عامله بالكوفة وقد استشاره في قتل رجل الا رجلا سب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمن سبه فقد حل دمه وسال الرشيد مالكا في رجل شتم النبي صلى الله
عليه وسلم وذكر له ان فقهاء العراق افتوه بجلده فغضب مالك وقال يا امير المؤمنين
ما بقاء الامة بعد شتم نبيها من شتم الانبياء قتل ومن شتم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
جلد قال القاضي ابو الفضل كذا وقع في هذه الحكاية ورواها غير واحد
من اصحاب مناقب مالك ومؤلفي اخباره وغيرهم ولا ادري من هؤلاء الفقهاء
بالعراق الذين افتوا الرشيد بما ذكر وقد ذكرنا مذهب العراقيين بقتله ولعلهم
ممن لم يشتهر بعلم او من لا يوثق بفتواه او يميل به هواه او يكون ما قاله يحمل
على غير السب فيكون الخلاف هل هو سب او غير سب او يكون رجع وتاب عن سبه
فلم يقله لمالك على اصله والا فالاجماع على قتل من سبه كما قدمناه ويدل
على قتله من جهة النظر والاعتبار ان من سبه او تنقصه قد ظهرت علامة مرض قلبه
وبرهان سوء طويته ولهذا ما قد حكم له كثير من العلماء بالردة وهي رواية
الشاميين عن مالك والاوزاعي وقول الثوري وابي حنيفة والكوفيين والقو

بزلك

Copyright © King Saud University